ام الولاية لا تبطل رأسا اخبرونا قلنا فسق
الوالي اما ان يكون فيما ولي او في غير ان كان
فسقه فيما وليه انعزل ولايته لانها كالوكالة
والوكيل اذا خالف صوكله بطلت وكالته
واما اذا انعزل الولاية فانها تعود بالتوبة
وقد كان ولاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
يعصون ولا يجدد له عقد الولاية كخالد بن الوليد
وقتله اهل الغميصا من بني جذيمة وقال عليه السلام
اللهم اني ابرأ اليك مما فعل خالد ولم يعزله
ولا جدد له الولاية هذا كلام المنصور بالله
وقد قدمنا شيئا منه في مقصد اخر وذكر ص
بالله عليه السلام في موضع اخر ان الولاية لا
تنعزل بالمعصية قالوا فهل يأثم الامام بتخليط
ولاته لانهم له كالآلة قلنا قال الله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى اولم يقتل خالد بن الوليد اهل
الغميصا كما قدمناه ولم تلحق الرسول عليه السلام
بفعل خالد مأثمة وهكذا سائر الائمة قالوا

بالله

بالله عليه السلام ولا يجوز الاخلال ببطاعة الامام
ولا الشك في امامته لاجل تخليط العمال لان
عمال النبي صلى الله عليه وآله والوصي عليه السلام
حدثت منهم الحوادث الكبار ولم يقدح في النبوة
والامامة دونها واحداث اصحاب علي عليه السلام
لا تحصر قالوا ان ولاة الامام ياخذون من الناس
فوق الواجب والامام راض لهم بذلك فكيف يسوغ
للامام السكوت والحال هذه قلنا هذا السؤال
قد افردنا له في كتابنا هذا بابا على حياله ولنا من
الكلام على هذا السؤال ما يشفي الاوام قالوا
ان ولاة الامام قد ياخذون من الواجبات ما قد
اذن الامام للفقراء في اخذه وربما يعطي الامام شيئا
من الواجبات ما قد اذن الامام بعض الفقراء
فيأتي والي الامام فيقبض ما قد صار للفقير
من الامام فكيف هذا ثم اذا بلغ الامام ما يفعله
الولاة من هذه الامور فيقرهم على ذلك
قلنا والي الامام اخص من الامام بالرعية لتسليم